

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٥٧ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير عام شركة النيل العامة لتأسيس الوجه القبلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمود فهمي محمد مديراً عاماً للإدارة العامة للشئون المالية بشركة النيل العامة لتأسيس الوجه القبلي بالفئة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٥٨ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير من الفئة الأولى بشركة السويس لتصنيع البترول

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ، والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمد شوقي عوض البرعي ، مديراً لقطاع الخدمات المركزية بشركة السويس لتصنيع البترول من الفئة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٥٩ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير من الفئة الأولى بشركة النصر للبترول

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

قرار

مادة ١ - تعيين السيد / محمود كامل فريد مديراً لقطاع التحالف ومراقبة جودة المنتجات بشركة النصر للبترول من الفئة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٦٨

بتعيينات بالمؤسسة المصرية العامة للكهرباء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن نظام العاملين بالقطاع العام ، والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح أسمائهما فيما بعد بالوظيفة المبينة قرين اسمه من الفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة للكهرباء .

المهندس أحمد عبد الرحمن أبو الفضل مديراً عاماً للإدارة العامة للأعمال المدنية والإنشاءات .

المهندس محمد مختار عيسى مديراً عاماً للإدارة العامة لأجهزة الرقابة والقياس .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦١ لسنة ١٩٦٨

بإعادة تعيين السيدين محفوظ ونيس سوريال وأنطوان

رياض جرجس بمؤسسة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٤ لسنة ١٩٦٨ بإنهاء خدمة السيدين محفوظ ونيس سوريال وأنطوان رياض جرجس من مؤسسة الطيران

العربية المتحدة اعتباراً من ١/٨/١٩٦٧ مع حفظ حقوق كل منهما في المعاش أو المكافأة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٧ لسنة ١٩٦٨
بتقرير بعض الإغفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

قرر :

مادة ١ - تعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأمتعة الشخصية الخاصة بالسيد/ نذير أحمد رشيد السقال اللاجئ السياسي الأردني والتي يتضمنها البيان الجمركي رقم ١٣٣٢٩ ب جمرك اسكندرية لعام ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٨ لسنة ١٩٦٨

بإحالة أحد العاملين بوزارة التكوين إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - إحالة السيد/ يوسف يوحنا مكارى للعامل من الدرجة التاسعة الفنية بمصلحة الرقابة التجارية بوزارة التكوين والتجارة الداخلية للاستيداع لمدة أقصاها سنتان بناء على طلبه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٩ لسنة ١٩٦٨

بشأن الترخيص لوزارة الشؤون الاجتماعية بصرف مبلغ من اعتماد الاغاثات الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٤٠ لسنة ١٩٦٨ بربط ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٨ - ١٩٦٩ ؛

قرر :

مادة ١ - إعادة تعيين السيدين محفوظ ونيس سوريال وأنطوان رياض جرجس بمؤسسة الطيران العربية المتحدة في ذات الفئة وبذات المرتب الذي كان يتقاضاه كل منهما وقت إنهاء خدمته بالمؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦٤ لسنة ١٩٦٨

بمنح العاملين المقولون بعد ١/٧/١٩٦٤ من الهيئة العامة

لشئون النقل المائي الداخلي لبعض الجهات علاوة إضافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام للعاملين المدنيين

بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٨ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض

أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام

العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يمنح العاملون المقولون بعد ١/٧/١٩٦٤ من الهيئة العامة لشئون النقل المائي الداخلي الى ديوان عام وزارة النقل أو أي جهة أخرى

تطبق أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ أو المؤسسة المصرية العامة للنقل

الداخلي أو أي جهة أخرى تطبق أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩

لسنة ١٩٦٦ علاوة إضافية من علاوات الدرجة التي يشغلونها .

مادة ٢ - تمنح العلاوة الإضافية المشار إليها بالمادة الأولى ولو قام

بالعامل سبب من أسباب الحرمان من العلاوة الدورية أو تأجيلها كما لا يغير

صرف تلك العلاوة من ميعاد صرف العلاوة الدورية المقبلة ، ولا تصرف

فروق مالية عن المدة السابقة على تاريخ العمل بهذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويعمل به من أول الشهر

التالي لنشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر